

سنن الدارقطني

7 - حدثنا عبد ا بن محمد بن زياد ثنا عبد الرحمن بن بشر ثنا يحيى القطان عن عبيد ا عن نافع قال ٧ كانت المرأة من بنات عبد ا بن عمر تصدق ألف دينار فتجعل لها من ذلك حليا بأربعمائة دينار ولا يرى فيه صدقة